

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٣١١ لسنة ٢٠١٧

الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٣/١٢

بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٦ - ٧/٧)

الخاص بتحصيل مقابل إنشاء وارسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات

لواء بحري أ.ح. رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط وتعديلاته :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن مقابل الخدمات الإلكترونية

المقدمة من هيئات الموانئ البحرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٦ بإصدار لائحة تنظيم مزاولة الأنشطة

والأعمال المرتبطة بالنقل البحري ومقابلات الانتفاع بها :

وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٦ - ٧/٦) بشأن تحصيل مقابل تكلفة

إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات من التوكيل الملاحي للسفينة :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٦ - ٧/٧) بجلسته السابعة

المعقدة بتاريخ ٢٠١٦/٨/٩ بشأن الموافقة على تحصيل مقابل تكلفة إنشاء وإرسال رسالة

إلكترونية بوزن الحاويات من التوكيل الملاحي للسفينة ، المعتمدة من السيد المهندس وزير النقل

بتاريخ ٢٠١٦/٩/٦ :

وعلى مذكرة هيئة ميناء دمياط رقم (١٢/٥ - ٢٠١٦) بشأن تعديل قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٧/٧ - ٢٠١٦) الخاص بتحصيل مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (١٢/٥ - ٢٠١٦) بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٧/١/٢٤ بشأن الموافقة على تعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٧/٧ - ٢٠١٦) بشأن تحصيل مقابل إنشاء وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات ، المعتمد من السيد الدكتور المهندس وزير النقل بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ :

وعلى ما ارتأيناه لصالح العمل :

قرر :

(مادة أولى)

يعدل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٧/٧ - ٢٠١٦) بشأن تحصيل مقابل إنشاء

وإرسال رسالة إلكترونية بوزن الحاويات ليكون كالتالى :

تحصيل مبلغ ١٠٠ جنيه عن كل حاوية ٢٠ قدمًا ، ومبلغ ٢٠٠ جنيه عن كل حاوية ٤ قدمًا من الشاحنين (المصدرين) ، وذلك مقابل تكلفة إنشاء وإرسال الرسائل الإلكترونية بوزن كل حاوية .

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية.

رئيس مجلس الإدارة

لواء بحرى أ.ح / أيمن صالح إبراهيم